كلية الحقوق

جامعة المنصورة

المؤتمر الدولي السنوي الثامن عشر
لكلية الحقوق- جامعة المنصورة

المـرأة .. والقـانـون

في الفترة من ١٥ – ١٦ أبريل ٢٠١٨م

توصيات المُؤتمر

لما كانت المرأة هي الأساس الذي يستمد منه الإنسان وجوده، والمدرسة العظمى التي يكتسب منها معارفه، لذا فهي تلعب دورً محوريً في تقدم وطنها ورفعته، وبالتالي كانت المرأة محل عناية وتكريم من الشرائع السماوية والتشريعات على المستويين الوطني والدولي، صونًا لها وضمانًا لحقوقها، مادية كانت أو معنوية.

وعلى الرغم من التكريس التشريعي لكل ما يتعلق بالمرأة إلا أن الواقع العملي يشهد تعرض المرأة لبعض الانتهاكات، مادية كانت أو معنوية، لذا بادرت كلية الحقوق جامعة المنصورة بعقد مُؤتمرها العلمي الدولي السنوي الثامن عشر هذا العام بعنوان "**المرأة ... والقانون**"، على مدار يومي الأحد والاثنين من شهر إبريل لسنة ٢٠١٨، وذلك لطرح الإشكاليات واقتراح الحلول، ووضعها موضع التنفيذ، تحقيقًا لما أصدره المجلس القومي للمرأة من استرتيجية تمكين المرأة ورؤية المرأة المصرية ٢٠٣٠،

وبحضور معالي السيد الأستاذ الدكتور/ أحمد الشعراوي- محافظ الدقهلية ومعالي السيد الأستاذ الدكتور/ محمد حسن القناوي- رئيس جامعة المنصورة ورئيس المؤتمر، والسيد الأستاذ الدكتور/ شريف يوسف خاطر-عميد الكلية، نائبًا لرئيس المؤتمر، والسيد الأستاذ الدكتور/ تامر محمد صالح وكيل الكلية لشؤون الدراسات العليا والبحوث، مُقررًا للمؤتمر

وقد تقدم للمؤتمر العديد من الأبحاث وأوراق العمل، حيث تلقت اللجنة العلمية (٧٥) بحثًا، تم تحكيمها واختيار أفضلها (٣٠) بحثًا، حيث توزع المشاركون على (٥) جلسات، طُرح فيها العديد من الأفكار وأوراق عمل القيمة، كما شهدت جلسات المؤتمر مناقشات ومداخلات من قبل الحضور، حيث تناول المؤتمر المحاور الرئيسة الآتية:

المحور الأول: المرأة والتشريعات الوطنية.
المحور الثاني: المرأة والقواعد الدولية.
المحور الثالث: المرأة والشرائع السماوية.
المحور الرابع: المرأة والاقتصاد.
المحور الخامس: الجهود الوطنية لحماية حقوق المرأة.

وعلى ضوء ما تضمنته الكلمات وأوراق عمل المؤتمر، وما رافقها من مناقشات تبنى المؤتمر التوجهات والنتائج الآتية:

- ثمن المشاركون في المؤتمر ما تم إنجازه في الآونة الأخيرة من إصلاحات تشريعية في مختلف المجالات التي تخص المرأة.
- أكد المشاركون على مبدأ المساواة وعدم التمييز بين الرجل والمرأة لأي سبب بما في ذلك الجنس،
- لاحظ المشاركون الدور المتنامي للمرأة، حيث تشهد قفزة نوعية مهمة على طريق تقرير مشاركة المرأة في مواقع صنع القرار.

التوصيات

وقد خلص المؤتمر من خلال أوراق العمل والأفكار التي طُرحت في الجلسات إلى التوصيات الآتية:

أولاً: الدعوة إلى فتح باب الاجتهاد في القضايا التي يدور حولها الخلاف، وذلك انطلاقًا من ثوابت القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة ضمن رؤية تجديدية معاصرة، ومعالجة الخلط بين تعاليم الشرائع السماوية السمحة ذات الصلة بالمرأة ومفاهيم العادات والتقاليد المجتمعية، كالمنع من التعليم أو العمل أو الميراث.

ثانيًا: العمل على وضع آلية للتعاون والتواصل المستمر وتبادل الرؤى والخبرات بين جهات المجتمع المدني واللجنة التشريعية بمجلس النواب لوضع مواد الدستور ذات الصلة بالمرأة موضع التنفيذ، لاسيما ما يتعلق بالصحة والتعليم والبحث العلمي والعمل.

ثالثًا: العمل على إزالة المُعوقِات التي تحول بين المرأة وتحقيق طموحاتها، سواء أكانت مجتمعية أم شخصية، وذلك من خلال:

- دعوة وسائل الإعلام للقيام بدورها ومسؤولياتها في المساهمة لتغيير الصورة النمطية للمرأة والحد من استغلالها.
- تشجيع الأنشطة المتعلقة بالمرأة المهنية وتعزيز دورها في العمل المجتمعي، لاسيما التنمية الريفية، والعمل الحزبي والنقابي والاهتمام بالقيادات النسائية الشابة وتمكينها من اكتساب الخبرات، وكذلك توفير الدعم المالي المتوازن لقضايا المرأة لاسيما المرأة المُعيلة.

رابعًا: العمل على تحقيق المساواة وعدم التمييز في مجال الوظيفة العامة، لأسباب تتعلق بالأعراف والتقاليد الاجتماعية السائدة في المجتمع وفاءً لالتزامات الدولة وتعهداتها الدولية.

خامسًا: دعوة المشرع لإعادة النظر في السياسة الجنائية المتعلقة بالمرأة من خلال:

- زيادة عدد المؤسسات العقابية الخاصة بالسجينات.
- النص صراحة على تجريم فعل مواقعة الزوجة وقاعًا غير طبيعي أو حال وجود عذر شرعي بالعنف والإكراه أو التهديد، وهو ما يُعرف بالعنف الجنسي ضد الزوجة.
- إلغاء العقوبات السالبة للحرية الناجمة عن عدم وفاء المرأة بالتزاماتها المدنية.

سادسًا: توجيه المعنيين بالإعلام لإعداد برامج وأعمال فنية تتعلق بدور المرأة الفاعل في العمل المجتمعي والآليات اللازمة لحمايتها.

سابعًا: إعادة النظر في الحكم المتعلق بعودة زوجة المفقود إليه بقوة القانون في جميع الأحوال بعد الحكم باعتباره ميتًا.

ثامنًا: شمول الحماية القانونية المقررة في قانوني العمل والتأمينات الاجتماعية لخدم المنازل من النساء وعدم استثنائهن من نطاق تطبيق أحكام هذين القانونين.

تاسعًا: إنشاء وحدة مكافحة العنف ضد المرأة بالجامعة، بهدف خلق بيئة جامعية آمنة خالية من التعرض للتحرش الجنسي.

*****